

هل يحق للعامل مطالبتي بأجره في العمل إذا تسرّف من الدولة ولم ينجز العمل وعاد بعد فترة؟ الشيخ اللحيدان

صالح اللحيدان

جاء عامل من عمال البناء وبدأ يعمل في منزلي في الجبس وووّقعت معه عقد على مدة زمنية اذا انتهى يأخذ حقه. وبعد ان استمر اربعة ايام انقطع عني واخرين تأخيرًا شديدا ثم سألت عنه ولم اهتم اليه - [00:00:00](#)

فتعاقدت مع شركة لكنهم اخذوا مني العمل باعتباره كاملا من جديد. ولم يخصموا العمل السابق وبعد ثلاث سنوات جاء هذا العامل واخبرني انه تم تسفيره بسبب انه متخلّف. وان له عندي اكثر من الفي ريال. فهل يحق له ذلك في المطالبة حيث اخرها - [00:00:17](#)

ودفعت الحق للشركة ارادك ان تدفع الالافين انت كنت مفرطا عندما تعاقدت مع من لم يؤذن له بالبقاء الزمت نفسك اجل ذلك الشخص ورحل ذلك الترحيل بموجب نظام الدولة في ترحيل المتخلّفين - [00:00:37](#)

انت الذي لم تحترط للامر ولربما كان بامكان الدولة ان تفرض عليك غرامة لو علمت كونك سببا في تأخري هذا او تأخر امثاله ابرئ نفسك واعطه اجر ما عمله ولا تخالف مرة اخرى - [00:01:03](#) - [00:01:31](#) -